

جهاز تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق

لجنة العطاءات الفرعية الثالثة

اعلان رقم 5/3 لسنة 2024 لتنفيذ مشروعات

بالم المناقصة العامة

تعلن لجنة العطاءات الفرعية الثالثة بجهاز تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق عن طرح المشاريع الآتية وصفها في مناقصة عامة، وهي تدعو الشركات الوطنية العامة والأهلية وكذلك الشركات الأجنبية، والتي تأسس في نفسها القدرة المالية والإدارية والفنية اللازمة لتنفيذ هذه الأعمال لتقديم عروضها بالخصوص، وذلك في ظل المعلومات والضوابط الواردة بمستندات طلب العرض والمبينة إجمالاً أدناه :

أولاً : بيان عام عن موضوع العطاء

الرقم	اسم المشروع	ملخص الوصف العام ل نطاق الأعمال	مقابل مستندات طلب العروض
1	تنفيذ خزان مياه علوى وحجرة تشغيل وغفاره وشبكة مياه العماراتين/قصر الاختيار	تنفيذ خزان مياه علوى وحجرة تشغيل وغفاره وشبكة مياه الشهوبين/العلومن	300 دينار
2	تنفيذ عدد 2 خزان مياه أرضى بسعة (400م ³) وحجرة تشغيل وغفاره وشبكة مياه	الخللة والعادلة/قصر الاختيار	300 دينار
3	تنفيذ خزان مياه علوى وحجرة تشغيل وغفاره وشبكة مياه بمنطقة الهبابطة / قصر الاختيار	تنفيذ خزان مياه علوى وحجرة تشغيل وغفاره وشبكة مياه بمنطقة النجاحات والدراوزة / قصر الاختيار	300 دينار
4	مشروع وفق القرار لسنة 2023 (271) الواقعة بنطاق مكتب الجهاز المرقب	تنفيذ عدد 2 خزان مياه علوى سعة (100م ³) وخزان أرضى بسعة (200م ³) وحجرة تشغيل وغفاره وشبكة مياه بمنطقة المواليد وأبوجطيلة / العلومن	300 دينار
5	تنفيذ خزان مياه علوى وحجرة تشغيل وغفاره وشبكة مياه بمنطقة العوالمة/قصر الاختيار	تنفيذ خزانات مياه علوية سعة (100م ³) وحجرة تشغيل وغفاره وشبكة مياه	300 دينار
6	بنطاق (عرقوب السوق - بن جباره-وادي الحسن) / العلومن	بنطاق (عرقوب السوق - بن جباره-وادي الحسن) / العلومن	300 دينار
7	جهاز تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق	جهاز تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق	300 دينار
8	جهاز تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق	جهاز تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق	300 دينار



ثانياً الشروط الواجب توفرها في المشاركة في العطاء :

- أ- أن يكون للمتقدم خبرة لا تقل عن ثلاث سنوات في تنفيذ أعمال مشابهة من حيث الحجم والتقنية وظروف بيئه التنفيذ.
- ب- أن يكون المتقدم متاحلاً على إذن بمزاولة العمل من جهة الاختصاص ساري المفعول.
- ج- أن يكون اسم المشارك مقيداً ومصنفاً لدى الجهة المختصة بذلك.
- د- ألا يكون محروماً من التعامل مع الجهات العامة، أو مستبعداً من التقدم للتعاقد معها.
- هـ- ألا يكون قد أدين في واقعة إدارية أو جنائية تمس الأمانة في التعامل أو حسن السمعة.

ثالثاً إجراءات المشاركة في العطاء

- (1) يتم سحب حزمة مستندات العطاء (طلب العروض RFP) من مكتب أمين سر لجنة العطاءات الفرعية الثالثة الكائن بمبني جهاز تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق بمصراته ، وذلك خلال ساعات العمل الرسمي (من يوم الأحد إلى يوم الخميس) مقابل سداد الثمن الموضح بالجدول أعلاه يدفع نقداً غير قابل للترجيع، وذلك اعتباراً من يوم الاحد الموافق 25/08/2024 ميلادي وحتى نهاية الدوام يوم الخميس الموافق 29/08/2024 ميلادي.
- (2) تلتقي لجنة العطاءات الفرعية الثالثة كافة الاستفسارات الفنية والمالية والتجارية والإجرائية والتعاقدية المرتبطة بالعطاء من الشركات التي قامت بشراء مستندات العطاء وذلك خلال الفترة الواقعة بين يوم الاحد الموافق 01/09/2024 ميلادي حتى يوم الخميس الموافق 12/09/2024 ميلادي.
- (3) توجه الاستفسارات المشار إليها بالنقطة أعلاه إلى رئيس لجنة العطاءات الفرعية الثالثة بمراسلة رسمية تسلم بمكتب أمين سر اللجنة أو تبرق عبر الناصلون (الفاكس) رقم (00218-51-2665110) أو عبر البريد الإلكتروني الخاص باللجنة (Bidding-3@hib.ly).
- (4) تقدم العرض على النموذج/النماذج المعدة لذلك ضمن المستندات المشار إليها بالنقطة (1) أعلاه ، ويوقع من قبل المسؤول المخول دون أي صورة من صور الوكالة.
- (5) سيكون آخر موعد لتقديم العروض الفنية والمستندات القانونية هو نهاية الدوام الرسمي ليوم الخميس الموافق 26/09/2024 ميلادي.
- (6) يلتزم مقدم العرض بسريان عرضه لمدة (90) يوم من تاريخ آخر يوم في مهلة لتقديم العرض المالي.



رابعاً: شكلية تقديم العروض

أ. تقدم العروض من الجهات المشاركة على مرحلتين :

○ في المرحلة الأولى يتم تقديم العروض الفنية والملف القانوني من كافة المشاركين.

٥ في المرحلة الثانية يتم تقديم العروض المالية من الجهات التي ستتلقى دعوة من لجنة العطاءات بهذا الخصوص بعد أن تكون قد اجتازت التقييم الفني والفحص القانوني بنجاح .

بـ . تقدم العروض الفنية والمالية في شكل ورقي من ثلاثة نسخ (واحد أصلية ونختتين صورة) توضع كل منها في ظرف مستقل يغلق ويختتم بالشمع الأحمر ويكتب على كل من الطرفين الجمل والعبارات الآتية :

(أصل / 2 صورة)

الشق الفني (أو الشق المالي) من عرض تنفيذ نطاق أعمال :

..... أعمال بمنطقة

مقدم من يذكر الاسم الرسمي الكامل لمقدم العرض إلى لجنة العطاءات الفرعية الثالثة بجهاز تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق

جـ . يوضع الظرفان داخل ظرف آخر يغلق ويختتم بالشمع الأحمر ويكتب عليه نفس ما كتب على الأظرف الداخلية.

خامساً إجراءات فض اظرف العروض

أـ . ستقوم اللجنة أو فريق مكلف من قبلها بفض كافة العروض الفنية المستلمة ليتم دراسة مكوناتها بهدف تحديد القدرة الفنية التنفيذية للمتقدم ومدى تتناسبها مع نطاق الأعمال في العطاء وتحديد الجهات التي تتمتع بالمقدرة الإدارية والفنية لتنفيذ نطاق الأعمال محل المشاركة، وبناء عليه سيتم تقسيم الجهات المتقدمة إلى مجموعتين : جهات مؤهلة وأخرى غير مؤهلة .

بـ . ستقوم اللجنة بتوجيهه كتاب دعوة للشركات المؤهلة فنياً وقانونياً لتقديم عروضها المالية وفق الشكلية المبينة في الفقرة رابعاً أعلاه .

جـ . سيحدد الكتاب آخر مهلة لتقييم العرض المالي وتاريخ ومكان وזמן فض اظرف العروض المالية .

دـ . سيتم فض العروض المالية بجلسة تعقد لهذا الغرض يحضرها مندوبي الجهات المدعوة والتي اجتازت فحص الوضع القانوني واختبار التأهل الفني بنجاح، وقدمت عروضها المالية في الموعد المحدد .

هـ . ستقوم اللجنة أو فريق مكلف من طرفها بفحص ودراسة ومقارنة العروض المالية وتحديد درجة التقييم لكل منها .

وـ . تتولى اللجنة دراسة كافة تقارير التقييم الفني والقانوني والمالي للعروض والجهات المشاركة وبناء عليه يتم تحديد العرض الأنسب من جميع الجوانب، ثم إصدار التوصية بالترسمية وإحالتها إلى جهة الاختصاص للاعتماد .

زـ . فور بت جهة الاختصاص في توصية اللجنة بالترسمية - بالاعتماد أو عدم الاعتماد - تقوم اللجنة بإخطار المشاركين بالقرار المتخذ بالخصوص والإجراءات المرتبطة على ذلك .

سادساً : الملفات الأساسية للعرض يرفق بالعرض الفني ما يلى :



أـ . وصف عام لأهم الأعمال المماثلة لموضوع العطاء من حيث الطبيعة والحجم التي قام مقدم العرض بتنفيذها

بـ- حصر بالأعمال الجاري تنفيذها الآن مع بيان قيمتها ، و تاريخ المشروع فيها ، و مكانها ، وأسماء الجهات المالكة لها و عناوينها ، والموقف التنفيذي بكل منها.

جـ- بيان مفصل بالخبرة السابقة للمتقدم و قيمة رأس المال وفق أحدث ميزانية مصادق عليها ، ومجمل قيمة الأعمال السنوية لآخر ثلاث سنوات.

دـ- بيان بالتجهيزات والآليات الأساسية التي سيخصصها المقاول لتنفيذ المشروع مع ايضاح ما اذا كانت مملوكة له أو مستأجرة من الغير.

هـ- الملف القانوني للشركة متضمنا قرار إنشاء الشركة وإن مزاولة النشاط ، وما يثبت القيد بالسجل التجاري

وـ- المدة الكلية والجدول الزمني لتنفيذ الأعمال المطلوبة.

يرفق بالعرض المالي الآتي:

أـ- الاشتراطات التعاقدية ذات الأثر المالي مثل نسبة التحويل لعملة صعبة من اجمالي قيمة العرض.

بـ- بيان بالموقف الضريبي للشركة أو الفرع معزز بالوثائق الازمة (مثل شهادة سداد الضريبة - الجدول المتفق عليها مع مصلحة الضرائب)

جـ- التزام بسريان العرض المالي والفني لمدة (3) أشهر.

سابعاً: اوضاعات وارشادات عامة:

1. على مقدم العرض دراسة وفهم و مراعاة كافة التوجيهات المبينة بعناية إضافة إلى الإرشادات الأخرى التي تتضمنها مستندات طلب العروض وغيرها من الوثائق المسلمة له.

2. ستقوم اللجنة باستبعاد مقدم العطاء إذا وقع منه أو صدر عنه أي تصرف ثبت للجنة من خلاله سعيه بشكل مباشر أو غير مباشر للفوز بالعطاء عن طريق تقديم أي خدمة أو مقابل مالي لأي شخص طبيعي أو معنوي يكون له دور في تحديد الفائز بالعطاء .

3. تحدد الأسعار بالدينار الليبي وبشكل واضح ، ووفق بنود الأعمال الموضحة بالمستندات.

4. تم كتابة الأسعار الإجمالية بالحرر السائل أو الجاف بالأرقام والحرروف او الطباعة بالأرقام والحرروف وفي حالة وجود اختلاف بينهما ، فسيتم الاعتداد بالسعر المكتوب بالحرروف.

5. عند تقديم العرض المالي يجب مراعاة شمول السعر المعروض لكافة ما يتحمله مقدم العرض من تكاليف للقيام بالأعمال الموصوفة بمستندات العطاء دون زيادة أو نقصان ، ويشمل ذلك مصاريف التوريدات والنقل والشحن والتعبئة والتأمين ووكافة الرسوم والضرائب والموانئ وفق التشريعات النافذة في تاريخه ، وكل ما يتلزم المتعاقد بأدائه للقيام بالعمل المطلوب.

6. في حال عدم إدراج مقدم العرض المقابل المالي لأي من البند ضمن نطاق الأعمال فان اللجنة - ولغرض المقارنة- ستعتبر أن المشارك يعرض تنفيذ ذلك البند بأعلى الأسعار المقدمة في عروض المنافسين له في نفس العطاء أو انه يعرض تنفيذ البند وفق الأسعار الاسترشادية المعهول بها بالجهاز في تاريخه أيهما أعلى.



7. لا يجوز لمقدم العطاء شطب أي بند من بنود العطاء أو من المواصفات الفنية أو إجراء أي تعديل في هذه البنود أو المواصفات أيا كان نوعه ، ومع ذلك يمكنه تقديم تصور بديل للمواصفات الفنية المحددة وذلك في وثيقة منفصلة ترافق بالعرض الفني ويشار إليها بالعرض المالي.
8. على مقدم العرض مراعاة الأحكام النافذة بشأن استخدام العمالة الوطنية والمعدات والآلات والمواد المحلية دون المساس بمستوى الجودة المطلوبة.
9. لكي يعد العطاء على أساس واقعية وسليمة فان الأمر يتطلب قيام مقدم العرض بزيارة موقع المشروع ، والإطلاع على الأوضاع القائمة فيه على الطبيعة واخذ كافة المعطيات ذات العلاقة في الاعتبار عند تقديم عرضه.
10. ضرورة التقيد بتقديم كافة البيانات و المستندات المطلوبة في هذا الإعلان بدون الاعتداد بما تم تقديمها للجهاز من مستندات في السابق.
11. ضرورة أن يكون رأس مال الجهة الراغبة في التقديم يسمح لها بالمشاركة وفقاً للوائح والقوانين المعمول بها بالدولة.


 م. أحمد محمد عامر
رئيس لجنة العطاءات الفرعية الثالثة
بجهاز تنفيذ مشروعات الإسكان والمرافق

